

جامعة بلفاع

الجامعة الملكية
المغربية لكرة القدم

اتفاقية

تتعلق بمشروع:

إحداث و إصلاح وتجهيز واستغلال ملعب لممارسة كرة القدم بالجامعة القروية
لبلفاع

بين الأطراف التالية:

- الجامعة القروية لبلفاع
- الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم .

تمهيد

- ✓ بناء على دستور المملكة المغربية الذي يشير في مادته 31 إلى: "تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، على تعبئة كل الوسائل المتاحة، لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات، على قدم المساواة، من التربية البدنية؛
- ✓ انسجاما مع مضامين الرسالة الملكية، الموجهة إلى المشاركين في المناظرة الوطنية للرياضة، المنعقدة بالصخيرات أيام 24 و25 شوال 1429 هـ الموافق ل 24 و25 أكتوبر 2008، والتي وضعت إستراتيجية واضحة المعالم كما حددت خارطة الطريق التي ينبغي الاهتمام بها من أجل النهوض بالرياضة الوطنية.
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 01-02-297 الصادر في 25 رجب 1423 هـ الموافق ل 03 أكتوبر 2002، بتنفيذ القانون رقم 78.00 المتعلق بالميثاق الجماعي كما تم تغييره وتتميمه بالظهير الشريف رقم 01.08.153 الصادر في 22 صفر 1430 هـ الموافق ل 18 فبراير 2009 بتنفيذ القانون رقم 17.08.
- ✓ بناء على المادة 82 من القانون رقم 30.09 المتعلق بالتربية البدنية والرياضة المصادق عليه بالظهير الشريف رقم 1.10.150 الصادر في 13 رمضان 1431 (24 أغسطس 2010)؛
- ✓ بناء على المادة 87 من القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الترابية المصادق عليه بالظهير الشريف رقم 85-15-1 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 01-09-02 الصادر في 22 صفر الحير 1430 هـ الموافق ل 18 فبراير 2009 بتنفيذ القانون 45-08 المتعلق بالتنظيم المالي للجماعات المحلية ومجموعاتها.
- ✓ بناء على قرار وزير الداخلية رقم 687-03 الصادر في 20 مارس 2003 المتعلق بتفويض الاختصاصات للسادة عمال العمالات والأقاليم.
- ✓ تنفيذنا للاتفاقية الإطار لإنجاز برنامج تأهيل البنية التحتية لكرة القدم الوطنية والمبرمة بين وزارة الداخلية ووزارة الاقتصاد والمالية ووزارة الشبيبة والرياضة ووزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والجامعة الملكية المغربية لكرة القدم بتاريخ 4 يونيو 2014 .
- ✓ بناء على مداوات المجلس الجماعي لبلفاع خلال دورته الاستثنائية لشهر مارس 2018 المنعقدة بتاريخ 06 مارس 2018.

تم الاتفاق بين:

■ جماعة بلفاع ممثلة في شخص رئيسها.

■ الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم. ممثلة في شخص رئيسها.

على مايلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية.

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد التزامات الطرفين المتعاقدين من أجل إحداث وإصلاح وتجهيز واستغلال ملعب لممارسة كرة القدم بالجماعة المعنية وكذا الشروط العامة لتدبيره وتسييره، وذلك لتعزيز البنية التحتية الرياضية بالجماعة والتشجيع على ممارسة كرة القدم.

المادة 2: مكونات المشروع.

يتكون المشروع من :

- تجهيز ملعب كرة القدم الموجود بالجماعة موضوع الاتفاقية بالعشب الاصطناعي؛
- إنجاز المرافق الضرورية لاستغلال الملعب موضوع الاتفاقية (المرافق الصحية، مستودعات الملابس، المدرجات، مخازن اللوازم الرياضية،....)؛
- توفير الربط بشبكة التزويد بالماء والكهرباء بقوة 380 فولط؛
- توفير الماء الساخن بمستودع الملابس؛
- توفير شبكة التطهير بجوانب الملعب؛
- بناء مدرجات لتوفير مقاعد على ستة صفوف على الأقل يمكن داخل الملعب؛
- إنجاز السور الخارجي للملعب بعلو 2,50 متر ومقصورات الحراسة.
- تهيئة وتعبيد مدخل الملعب.

المادة 3: التزامات جماعة بلفاع.

تلتزم الجماعة بما يلي:

1- الانجازات:

- إنجاز المرافق الضرورية لضمان السير العادي للملعب كرة القدم الموجود بالجماعة موضوع الاتفاقية (المرافق الصحية، مستودعات الملابس، المدرجات، مخازن اللوازم الرياضية، الربط بشبكة الماء والكهرباء،....).
- توفير الحراسة وإنجاز السور الخارجي للملعب بعلو 2,50 متر ومقصورات الحراسة.
- توفير الربط بشبكة التزويد بالماء والكهرباء بقوة 380 فولط؛
- توفير الماء الساخن بمستودع الملابس؛
- توفير شبكة التطهير بجوانب الملعب؛
- بناء مدرجات لتوفير مقاعد على ستة صفوف على الأقل يمكن داخل الملعب؛

- تهيئة وتعبيد مدخل الملعب؛

2- شروط استغلال الملعب:

- تعيين مسؤول قار (مدير) عن الملعب.
- القيام بحراسة الملعب وكلنا جميع المعدات والتجهيزات المتوفرة لديه؛
- السهر على حسن استغلال العشب خلال فترة الضمان؛
- التكفل بمصاريف صيانة العشب بعد فترة الضمان المتعاقد عليها في دفتر تحملات الأشغال المنوطة بالجامعة الملكية المغربية لكرة القدم؛
- احترام شروط وتوجيهات الاستغلال والاستعمال المتضمنة في الدليل الذي ستوفره المقاول التي ستضع العشب الاصطناعي. هذه الشروط والتوجيهات ستبين على لوحة تعلق على مدخل الملعب؛
- احترام المدة القصوى لاستعمال الملعب والمعدة في 35 ساعة في الأسبوع؛
- استعمال الملعب يقتصر حصرا على لعبة كرة القدم؛
- استعمال الملعب يقتصر حصرا على الأندية المنضوية تحت لواء الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم؛
- أقصى عدد اللاعبين محدد في 22 لاعب (11 ضد 11)؛
- الامتناع عن برجة اللعب في نفس اليوم المخصص للصيانة الدورية والتي يقوم بها المقاول المتعاقد معه على ذلك؛
- اргام اللاعبين على ارتداء أحذية رياضية مناسبة للعشب الاصطناعي.

3- عمليات الصيانة :

- التنظيف اليومي للملعب؛
- سقي الملعب بانتظام من النظام التي سيثبته المقاول الذي سيضع العشب الاصطناعي؛

المادة 4: الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم

تلتزم الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم بـ:

- إنجاز الدراسات الطبوغرافية والجيوتقنية.
- تجهيز ملعب كرة القدم الموجود بالجامعة موضوع الاتفاقية بالعشب الاصطناعي؛
- التكفل بصيانة العشب لمدة سنتين في إطار دفتر التحملات.

ويرتبط تنفيذ التزام الجامعة الملكية لكرة القدم بتعهد الجامعة المسبق بتنفيذ الالتزامات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية وتوفير التجهيزات الأولية منها.

المادة 5: لجنة الإشراف والتتبع.

تحدث لجنة للإشراف والتتبع تتكون من ممثلي الطرفين المتعاقدين وتجتمع باستدعاء بطلب من أحد الطرفين مرة كل ستة أشهر على الأقل، وكلما تبين أن هناك فائدة أو ضرورة لاجتماعها. ويمكن استدعاء كل شخص أو هيئة أو أي مؤسسة يكون حضورهم أو حضور أحدهم مفيدا لاجتماعات اللجنة.

المادة 6: اختصاصات لجنة الإشراف والتتبع.

تتولى لجنة الإشراف والتتبع السهر على حسن تنفيذ بنود الاتفاقية، وعلى الخصوص:

- تتابع تقدم أشغال إنجاز المشروع موضوع الاتفاقية؛
- دراسة المشاكل التي قد تعترض إنجاز المشروع وإيجاد الحلول المناسبة لها؛

المادة 7: اتخاذ القرارات.

تتخذ القرارات داخل لجنة الإشراف والتتبع بالتوافق بين أعضائها.

المادة 8: احترام المعايير التقنية.

إن إنجاز جميع مشاريع البنية التحتية الأساسية أو البناءات رهين إنجاز الدراسات التقنية والمعمارية والبيئية، وكل دراسة ضرورية لإنجاز المشروع في أحسن الظروف المالية والتقنية، والحصول على التراخيص المطلوبة وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

المادة 9: المراقبة والتدقيق

تخضع جميع العمليات المرتبطة بإنجاز المشروع لمراقبة أو تدقيق الهيئات المختصة، ويلتزم الطرفان بالتعاون مع أعضاء لجنة المراقبة والتتبع وذلك بمدّهم بكافة الوثائق والمعلومات الضرورية لتسهيل القيام بمهمتهم.

المادة 10: حقوق الملكية

تبقى البناءات والتجهيزات المحدثّة في إطار هذه الاتفاقية ملكا للجامعة المعنية.

المادة 11: تعديل الاتفاقية.

يمكن تعديل ومراجعة بنود هذه الاتفاقية بمقتضى ملاحق وفق نفس المساطر المتبعة في إبرامها.

المادة 12: تسوية الخلافات.

كل خلاف يحصل بين الطرفين المتعاقدين بخصوص تأويل بنود هذه الاتفاقية، أو بمناسبة تنفيذها، يتم فضه بالطرق الحبية.

المادة 12: سران مفعول الاتفاقية.

يسري مفعول هذه الاتفاقية ابتداء من تاريخ توقيعها والمصادقة عليها.

وحررت هذه الاتفاقية في ثلاث (3) نطائر أصلية بتاريخ: 06 مارس 2018

إمضاءات الأطراف المتعاقدة:

السيد رئيس الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم


فوزي المصباح
رئيس الجامعة
الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم

السيد رئيس جماعة بلفاع



إمضاء: الحسين أوكاغي
H. Aoukagi

السيد عامل إقليم اشتوكة ايت باها

إمضاء: عامل



إمضاء: عامل خلووق